

شهادة الوالد على نكاح أبنائه /الثلاثاء) 0202-01-72م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال هل يجوز ان يشهد الوالد على نكاح ابنته الوالد على نكاح ابنه وليس ابنتي ده عفوت فيه فرق لو كان المقصود ان يشهد على نكاح ابنته وهو وليها لا يجوز - [00:00:00](#)

لانه لا يصلح ان يجمع بين الولاية والشهادة لكن لو كان غيره سيكون وليا لو كان وكل ابنه او وكل شيخ المسجد القضية مختلفة اما ان يشهد الوالد على نكاح ابنه هذا من مواضع الاجتهاد والظاهر جواز ذلك - [00:00:19](#)

لان شهادة الاصول والفروع ممنوعة عندما تكون محل شبهة محل تهمة وهي تكون كذلك فيما تكون الشهادة له لمصلحة من تشهد له اما عندما تكون الشهادة للهو وعليه. كما هو الحال في عقد النكاح فانها لا تمنع - [00:00:42](#)

فالنكاح في الحقيقة ليس حقا للزوج وحده ولا للزوجة وحدها ولا حقا عليه وحده ولا حقا عليها وحدها بل هو له وعليه يوجب حقوقا للعاقل وحقوقا عليه. فالصواب اذا انه يصح العقل. وهو رواية عن احمد ابن حنبل رحمه الله - [00:01:07](#)

واختارها كثير من اصحابه - [00:01:28](#)